الشرطة و القضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني بين ثنائية المصادر المحلية و الأوروبية. The police and judiciary in Algiers during the Ottoman period between bilateral local s...

1 author:



Halaili Hanifi
Sidi-Bel-Abbés University

الرقم الدولي الموحد للدوريات 0330-8987

المجلة التاريخية المغاربية

(العهد الحديث والمعاصر)



السنة السادسة والثلاثين العدد 134 مارس/ آذار 2009

منشورات
مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات - تونس -

REVUE D'HISTOIRE

المجلة التاريخية المغاربية

مجلــة محكّمــة

مؤسسها ومديرها

د. عبد الجليل التميمي

الأستاذ المتميز بكلية العلوم الإنسانية والإجتماعية لجامعة تونس

- لا تتحمل المجلة مسؤولية التحاليل والآراء الواردة في البحوث المنشورة فيها.
- تصدر المجلة سنويًا في أربعة أعداد، وهي مفتوحة لكل المساهمات العلمية بالعربية والفرنسية والإنقليزية والإسبانية.
- تمّ تصفيف هذه المجلة على الوحدة الإعلامية بالمؤسسة وكان السحب في 150 بمطبعة المغاربية للطباعة–تونس في شهر مارس / آذار 2009.
- تسدد قيمة الاشتراك عن طريق حوالة بنكية.

تطلب المجلة من العنوان التالي :

المقر الجديد لمؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات الكائن بـ :

عمارة الامتياز –المنطقة العمرانية الشمالية– الشرقية 1/ تونس 1003

الهاتف من تونس : 444 231 71 أو 164 751 71

من الخارج : 444 231 71 00216 أو 164 751 71 00216

الفاكس من تونس : 77 66 23 71 من الخارج : 77 66 23 71 00216

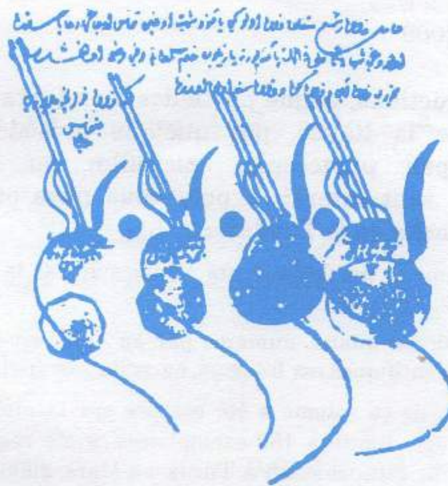
البريد الإلكتروني : Email : fondationtemimi@gnet.tn/ fondationtemimi@yahoo.fr

رقم الموقع على الانترنت (عربي/فرنسي) www.temimi.refer.org

ISSN 0330 - 8987

REVUE D'HISTOIRE MAGHREBINE

(Epoque moderne et contemporaire)



36ème Année | Numéros 134 | Mars / March 2009

Publications de la Fondation Temimi pour la Recherche Scientifique et l'Information - Tunis

المجلة التاريخية المغاربية

MAGHREBINE

كشاف الموضوعات

1 – القسم العربي

الصفحة

الشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني
بين ثنائية المصادر المحلية والمصادر الغربية

د. حنيفي هلايلي
جامعة سيدي بلعباس – الجزائر

تحاول هذه الدراسة التركيز على مسألتين هامتين من تاريخ الجزائر خلال الفترة العثمانية. وهذا من خلال تسليط الضوء على قاعدتين أساسيتين هما : الشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني بين ثنائية المصادر المحلية والمصادر الغربية.

وإنه لمن الأهمية بمكان أن نشير أن هذه التنظيمات لم تسجل معطياتها في سجلات خاصة، وهو ما يفسر غياب الوثائق بخصوص موضوع الشرطة، بالرغم من تسجيلات القاضيين، المالكي والحنفي لبعض المسائل المتعلقة بالجنايات والعقوبات والمعاملات في المحاكم الشرعية، إلا أنها لا تفي بالغرض.

وعليه فان معظم القضايا المتعلقة بمسائل الأمن والشرطة يمكن استقراؤها من كتابات القناصل، والرحالة والأسرى الذين مكثوا في الجزائر خلال الفترة العثمانية، بالإضافة إلى تقارير الجواسيس والمغامرين الذين حاولوا فهم طبيعة الحكم العثماني في الجزائر. ويبدو أن مسائل القضاء كانت أوفر حظا من الشرطة ، إذ استفاضت الوثائق بهذا الموضوع أيما استفاضة. وعندما تناولت المصادر الأوروبية أدبيات الأمن والشرطة والسجون والقضاء لم تجب على التساؤلات التي يتوخاها الباحث في التاريخ، ومع هذا كان لزاما علينا البحث في مثل هذه القضايا الشائكة من تاريخ الجزائر العثمانية واستقرائها من مضانها.

– مؤسسات نظام الأمن.

- **جهاز القضاء :**

أضحى القاضي يلعب دوراً هاماً في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني ويبدو جليا من وثائق المحاكم الشرعية أن دائرة مهامه اتسعت بشكل ملحوظ، فهو قاضي الأحوال الشخصية والمشرف على الأوقاف وعلى البيع والشراء، فبالمحكمة يتم تسجيل عقود البيع والشراء، والقروض ويتم إضفاء الشرعية على تلك المعاملات ([1]). وإذا كانت وظيفة القاضي دينية في الأساس فإن صلاحياته امتدت إلى مختلف مجالات الحياة، فهو لا يعاقب المخلين بالقانون فنحسب بل يفصل في الخلافات، وينظر في الاحتجاجات، ويراعي شؤون القاصرين ويسهر بنفسه على النساء والأرامل واليتامى وذوي الحقوق. ويعتبر القاضي من الموظفين السامين في الدولة، فالقرارات الصادرة عن السلطة المركزية والباب العالي، والمتعلقة بالحياة الاقتصادية كانت توجه إلى القضاة ([2]).

تميز القضاء بالجزائر العثمانية بالازدواجية ([3])، إذ منذ ارتباط الجزائر بالدولة العثمانية عام 1519، أضحى المذهب الحنفي هو المذهب المعتمد. وتكشف لنا وثائق المحكمة الشرعية على أن نسبة هامة من سكان مجتمع مدينة الجزائر، كانت على المذهب الحنفي لما تميز به من مرونة في المعاملات ولاسيما في قضايا الوقف ([4])، ويكن لقضاء الأحناف والمالكية سلطة قضائية على جميع أفراد المجتمع، فالمؤسسة العسكرية كانت لها محكمتها الخاصة.

ومما يثير الإنتباه أن الدراسة التي خصصها **كونزاليس** (Gonzelez)، لمشاهير مدينة الجزائر، ضمنها تراجم لعدد من الأولياء الصالحين، وقائمة بأسماء حكام

(1)- عائشة غطاس، "سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر في العهد العثماني"، **مجلة إنسانيات**، وهران، عدد3، 1997، ص ص 71-79.

(2) - Mantran, R. « Règlements fiscaux ottomans, la province de Bassara », in, J.E.S.M.O, TX, 1967, PP.216217.

(3) المذهب الحنفي والمذهب المالكي.

(4) أنظر: مئات عقود التحبيس، في سلسلة المحاكم الشرعية.

الجزائر خلال العهد العثماني وقائمة بأسماء المفاتي الأحناف والمالكية في حين سكت عن القضاة ([5]).

ولابد من أن نشير أن وثائق المحاكم الشرعية عبارة عن لفافات، فالقضاة لم يعمدوا إلى تسجيل القضايا في سجلات أو دفاتر، مما جعلها تتعرض لإهمال وإتلاف كبيرين من طرف السلطات الاستعمارية ([6]).

وكان بمدينة الجزائر محكمتان شرعيتان المالكية والحنفية، وكان مقر الأولى في وسط المدينة حيث يوجد المركز الإقتصادي ، أما المحكمة الثانية وهي الحنفية ، فكان مقرها بالرحبة القديمة، وهي إلى الشمال من المحكمة المالكية ([7]). ويساعد كل قاض في المحكمة عدد من العدول الذين يتولون تحرير العقود ومحاضر النزاعات والإشهاد فيها وإقامة الفرائض والتحقيق في المسائل القضائية، ويبلغ عددهم في كل محكمة حسب ماورد في كتاب دو برادي(Venture de Paradis)، إثني عشر عدلا ([8]).

- المجلس العلمي.

ظلت مؤسسة المجلس العلمي بمدينة الجزائر مجهولة رغم الدور البالغ الذي قامت به في المدينة ([9]). تشير إحدى الوثائق أن الجلسات الأولى للمجلس، كانت تعقد بضريح الولي الصالح سيدي عبد الرحمن، ثم انتقل مقره إلى دار الإمارة سنة

---

(5) - Gonzelez (J.de), Essai chronologique sur les musulmans célèbres de la ville d'Alger, Alger, 1886.

(6) ينظر الدراسة القيمة للأستاذة: عائشة، غطاس: "دور القضاة الأحناف بمدينة الجزائـر، 1560-1850"، **المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية**، تـونس، العـددان 17-18، 1998، ص ص 371-377.

(7) - Shuval, Tal, la ville d'Alger vers la fin du 18 siècle, Paris, CNRS, 1998, p. 191.

(8) - Venture de Paradis, Tunis et Alger au XVIIIe siècle, Sindbad, Paris, 1983, p. 260.

(9) سكتت المصادر المحلية عن ذكر المجلس العلمي منها : المرآة حمدان خوجة، ومذكرات الشريفة الزهار، والمصدر الأوروبي الوحيد الذي ذكر ذلك هو فانتودي برادي فأشـار إلـى دوره وسـماه "المجلس الشريف"، أنظر: Venture de Paradis, *op.cit*, p. 25.

1036هـ/1636 ([10])، وفي الثمانينات من القرن السابع عشر انتقل مقره إلى الجامع الأعظم سنة 1099هـ/1670م، وظل هذا الحال إلى غاية الاحتلال الفرنسي ([11]).كان المجلس العلمي الهيئة القضائية التي يرفع إليها الجزائريون نزاعاتهم ومظالمهم،. وقد ورد ذكره في أحد العقود بإسم ([12]) مجلس الشرع العزيز3، وكان ذلك في سنة 1068هـ/1658م. يخبرنا **فانتوردو بارادي** أن جلسات المجلس كانت تعقد يوم الخميس وهي أسبوعية ([13])، ويضم المجلس على التوالي ممثلي الهيئة الدينية بشقيها الحنفي والمالكي، فهناك القاضي الحنفي والقاضي المالكي، كما يحضره أحد رجال الجيش الانكشاري برتبة باش آيا باشي بإعتباره ممثلا للمؤسسة العسكرية. والمجلس العلمي هو بمثابة محكمة عليا أو ديوان المظالم، إذ يسند إليه الفصل في الخلافات والنزاعات العالقة التي يعجز القاضي عن الفصل فيها. ويظهر من خلال تشكيلته ومن خلال القضايا المعروضة عليه أنه هيئة دينية مدنية وعسكرية في آن واحد.

ويشير **ناصر الدين سعيدوني**، بأن المجلس العلمي هو بمثابة :"الهيئة التشريعية لمؤسسة الأوقاف" ([14]). وهذا من خلال المحافظة على الوقف من الضياع والإلغاء والتغريم. وقد أشاد الفرنسيون منذ السنوات الأولى لاحتلال الجزائر، بأهمية هذه الهيئة ومقدرة العلماء الجزائريين وكفاءتهم، مما جعل البعض يقصدهم من تونس ومن المغرب للنظر في قضاياهم. أما الهيئة القضائية الثالثة التي كانت ترفع إليها النزاعات في المدينة، فهي مجلس دار الإمارة الذي يرأسه الباشا، ترفع النزاعات مباشرة إلى هذا المجلس دون المرور بالمحكمتين أو المجلس العلمي. ومما يمكن ملاحظته في هذا الصدد أن الباشا عندما تعرض عليه شكوى من أحد السكان، فإنه لم يكن يستدعي العلماء الأربع جميعا لبيان الوجه الشرعي في الشكوى، وإنما كان يستدعي البعض، حيث تشير إحدى الوثائق المؤرخة في سنة 1150هـ/1737م، النزاع الذي حصل بين

([10]) **سجلات المحاكم الشرعية**، ع 119-120.

([11]) **المصدر نفسه.**

([12]) **سجلات المحاكم الشرعية**، ع 38، و4.

([13]) Venture de Paradis, *Op.Cit*, p. 25.

([14])- ناصر الدين، سعيدوني، "موظفو مؤسسة الأوقاف بالجزائر أواخر العهد العثماني من خلال وثائق الأرشيف الجزائري"، **المجلة التاريخية المغاربية**، العدد 57-58، تونس 1990، ص 117.

عبد القادر بن رابح وابن عمه علي ولد يحيى من جهة، ووكيل أوقاف الحرمين الشريفين من جهة أخرىحول الحبس الذي انتقل إلى الشخصين المذكورين من عمهما محمد بن الحاج علي بن سليمان، حيث اقتصرت الدعوة صراحة على المفتي والقاضي الحنفيين دون سواهما، وهما حسين بن محمد العنابي ومحمود أفندي ([15]) . والظاهر أنه كان للعقود أهمية كبيرة في المحكمة الشرعية أو المجلس العلمي ، وذلك في إثبات الحقوق المترتبة عن المعاملات داخل المجتمع الجزائري خلال الفترة العثمانية، فقد كانوا يولونها اهتماما كبيراً،ويبنون عليها مختلفمعاملاتهم من بيوع ووقف وقراض وزواج وقسمة أملاك وهبات ووصية وشفعة، حتى صار التوثيق خاصية طبعت الحياة الإجتماعية زمنئذ ([16]).

3 – الشرطة ([17]) :

أشاد القنصل الأمريكي **شالر** بفعالية نظام الشرطة الذي جعل المدينة تعيش في أمان واطمئنان حيث كتب ما نصه : " أعتقد أنه لا توجد مدينة أخرى في العالم يبدي فيها البوليس نشاطاً أكبر مما تبديه الشرطة الجزائرية التي لا تكاد جريمة تفلت من رقابتها ، كما أنه لا يوجد بلد آخر يتمتع فيه المواطن وممتلكاته بأمن أكبر مثل مدينة الجزائر" ([18]). أما فاليير (Valliere) ،فأشار إلى ظاهرة لفتت انتباهه، وتتمثل في :"و لا وجود للصوص إلا نادرا، والجرائم والاغتيالات تكاد تكون منعدمة ولا يمكن أن تفلت أية جريمة. وتنير المدينة مصابيح خافتة قليلة، وهي بعيدة بعضها عن بعض وتغلق كل الشوارع تقريبا بباب وهو الشيء الذي وفر الأمن والراحة للمواطن في

([15]) – **سجلات المحاكم الشرعية**، ع 1/27، و1.

([16]) – للمزيد حول هذا الموضوع، سيرجى العودة إلى الدراسة القيمة ل: خليفة، حماش : " أصـول التوثيق عند الجزائريين في العهد العثماني من خلال وثائق المحكمـة الشـرعية"، **المجلـة العربيـة للأرشيف والتوثيق والمعلومات**، تونس، مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومـات، العـدد 3-4، 1998، ص 37-75.

([17]) – Hoexter, Miriam," la Shurta ou la répression des crimes à Alger à l'époque Turque », in, ***Studia Islamica***, n 56-57, (1982-1983), pp. 117-146.

([18])– وليام، شالر، مذكرات قنصل أمريكا في الجزائر (ترجمة: إسماعيل العربي)، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1982، ص 77-78.

منزله.." ([19]). وعقب الاحتلال الفرنسي نوه بوسي(Genty de Bussy)، بنظام الشرطة وفعليته حيث كتب ما نصه :" لقد كانت الشرطة قبل الاحتلال نشيطة، وحازمة ومهابة، الشيء الذي جعل الناس لا يعرضون أنفسهم لتحمل مثل تلك العقوبات إلا نادرا" ([20]).

وتحدث شالر أيضا عن مدير أو رئيس الشرطة الذي تمتد صلاحياته إلى مراقبة الحمامات وأماكن الدعارة، ومما ذكره: " ... وإلى جانب الإدارة التركية العامة التي مقرها العاصمة، توجد حكومة محلية تشمل شيخ البلد، أو الحاكم المدني، وكاهية، أو قائد الميليشيا في المدينة وقول آغا، أو مدير الشرطة الذي تشمل ادارته مراقبة الحمامات ومنازل الدعارة وجميع الموظفين في هذه الإدارة من الأهالي" ([21]). ولعل الكاهية المقصود هنا هو المحافظ العام للشرطة والذي كان تابعا لسلطة الداي مباشرة ([22]).

أما كاهية الخزناجي فهو يشرف على الرقابة العامة للشرطة النهارية، بينما يقوم المزوار بدور الشرطة الليلية، ويساعده قائد زواوة وكان قائد الفرقة من العنصر العثماني وتعود أصول التنظيم إلى العهد الأول لتأسيس الدولة العثمانية حيث أوجد منصب "السوباشي" أو قائد الشرطة، إذ أولى السلطان محمد الفاتح عناية خاصة لتنظيم الحراسة الليلية، وعرف الموظف الذي أنيطت به هذه المهمة بعساس باشي ([23]). وكان التنظيم نفسه ساريا في مدينة الجزائر إذ تؤكد بعض وثائق المحاكم الشرعية "المعظم السيد حسين الانكشاري سباشي في التاريخ ابن بابا إبراهيم..." ([24]). كما

---

(19) - Valliere, C.ph , Mémoire sur Alger en 1781, Publié par, Lucien Chaillou, Toulon, 1974, p. 14.

(20) Genty de Bussy, de l'établissement des Français dans la Régence d'Alger, 2éd, Paris, 1839 , T2 ; p. 404.

(21) شالر، المصدر السابق، ص 77.

(22) - Devoulx (N), Tachrifat, Recueil de notice historiques sur l'administration de l'ancienne régence d'Alger, Alger, 1852, p. 20.

(23) - Behrnouer (W), « Mémoire sur les institutions de police chez les arabes, les persans et les Turcs », in, *Journal Asiatique*, T 17, 1860, p. 115.

(24) س.م.ش.ع 39 و14.

عبد القادر بن رابح وابن عمه علي ولد يحيى من جهة، ووكيل أوقاف الحرمين الشريفين من جهة أخرىحول الحبس الذي انتقل إلى الشخصين المذكورين من عمهما محمد بن الحاج علي بن سليمان، حيث اقتصرت الدعوة صراحة على المفتي والقاضي الحنفيين دون سواهما، وهما حسين بن محمد العنابي ومحمود أفندي ([15]) . والظاهر أنه كان للعقود أهمية كبيرة في المحكمة الشرعية أو المجلس العلمي ، وذلك في إثبات الحقوق المترتبة عن المعاملات داخل المجتمع الجزائري خلال الفترة العثمانية، فقد كانوا يولونها اهتماما كبيراً،ويبنون عليها مختلفمعاملاتهم من بيوع ووقف وقراض وزواج وقسمة أملاك وهبات ووصية وشفعة، حتى صار التوثيق خاصية طبعت الحياة الإجتماعية زمنئذ ([16]).

3 – الشرطة ([17]) :

أشاد القنصل الأمريكي **شالر** بفعالية نظام الشرطة الذي جعل المدينة تعيش في أمان واطمئنان حيث كتب ما نصه : " أعتقد أنه لا توجد مدينة أخرى في العالم يبدي فيها البوليس نشاطاً أكبر مما تبديه الشرطة الجزائرية التي لا تكاد جريمة تفلت من رقابتها ، كما أنه لا يوجد بلد آخر يتمبع فيه المواطن وممتلكاته بأمن أكبر مثل مدينة الجزائر" ([18]). أما فاليير (Valliere) ،فأشار إلى ظاهرة لفتت انتباهه، وتتمثل في :"و لا وجود للصوص إلا نادرا، والجرائم والاغتيالات تكاد تكون منعدمة ولا يمكن أن تفلت أية جريمة. وتنير المدينة مصابيح خافتة قليلة، وهي بعيدة بعضها عن بعض وتغلق كل الشوارع تقريبا بباب وهو الشيء الذي وفر الأمن والراحة للمواطن في

([15]) – **سجلات المحاكم الشرعية**، ع 1/27، و1.

([16]) – للمزيد حول هذا الموضوع، سيرجى العودة إلى الدراسة القيمة ل: خليفة، حماش : " أصول التوثيق عند الجزائريين في العهد العثماني من خلال وثائق المحكمة الشرعية"، **المجلة العربية للأرشيف والتوثيق والمعلومات**، تونس، مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، العدد 3-4، 1998، ص 37-75.

([17]) – Hoexter, Miriam," la Shurta ou la répression des crimes à Alger à l'époque Turque », in, ***Studia Islamica***, n 56-57, (1982-1983), pp. 117-146.

([18])– وليام، شالر، مذكرات قنصل أمريكا في الجزائر (ترجمة: إسماعيل العربي)، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1982، ص 77-78.

يوجد موظف آخر هو "قول آغا" أو "آغا القل" وهو مدير الشرطة والذي كان يشرف على نحو أربعين شخصاً مكلفين بالشرطة الداخلية للمدينة أثناء الليل ويخضع للخزناجي مباشرة، وبمدينة قسنطينة وجد قائد القصبة الذي كان يقوم مقام المزوار بمدينة الجزائر ويعاضده موظف يدعى خليفة الليل ([25]).

- **المزوار :**

يرجع الحديث عن المزوار إلى العهد الموحدي وتحديدا إلى عهد الخليفة **عبد المؤمن بن علي** الذي أحدث تنظيماً يقضي بجعل على رأس كل قبيلة شخصين عرف كل منهما بالمزوار، وتمتد صلاحيات الأول إلى العناصر الموحدية، أما الثاني فيشرف على العناصر الدخيلة، وهو نظام سرى على جلّ القبائل ما عدا القبيلة الأم "هرغة" التي كان على رأسها مزوار واحد ([26]). وكان المزوار في العهد الموحدي يقوم بدور المحتسب، إذ كانت مهماته وثيقة الصلة بالحسبة وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والسهر على الجانب الأخلاقي. وعقب انهيار دولة الموحدين، ظل المنصب قائما حيث ورثه الحفصيون والمرينيون، والزيانيون، غير أن الوظيفة تغيرت وتحول المزوار إلى حاجب، لكنه ظل يقوم بدور المنفذ للأوامر والقرارات الصادرة عن الأمير ([27]).

وقد أبقى العثمانيون على هذا المنصب، واستناداً إلى ما ذكره الأسير الإسباني "**هايدو**" فقد كانت هذه الوظيفة في الثمانينات من القرن السادس عشر عظيمة الشأن، إذ أن تسيير المدينة وإدارتها خضع لسلطتي المحتسب والمزوار ([28]). ولا توحي سجلات المحاكم الشرعية بأي دور بارز للمزوار، وحتى دفتر التشريفات يخبرنا بأنها تقلصت وأصبحت مقصورة على الحراسة الليلية، وغدا المزوار يعرف بقائد الليل، ويدعى

---

(25) - Vayssettes (F), Histoire de Constantine sous la domination Turque de 1516 à 1837, Constantine, 1869, p. 225.

(26) Dhina (A), les états de l'occident musulman aux XIII. C1, XIV et XV siècles, in, institutions Gouvernementales et administratives, Alger, OPU, ENAL, 1984, p. 148.

(27) - *Ibid*, p. 19.

(28) - Haedo (F. de Diego), "Topographie et histoire général d'Alger", Trad (Monnereau et A.Berbrugger), in, ***R.A*** (N°14), 1870, p. 469.

مساعده الأول بـــ "باش ساقجي" ([29]). ويعاضده قائد زواوة، كما أضحى المزوار القائد الأعلى للشرطة الليلية. ويطلع على ما يجري بالمدينة نهارا بواسطة مساعديه وفي كل صباح يقدم تقريرا للداي. وكان له سجن خاص يقع بسوق المقفنولجية يزج فيه من يقترف أخطاء كالخروج إلى شوارع المدينة بعد صلاة العشاء دون استعمال الإنارة. ومع نهاية القرن الثامن عشر، قل شأن وظيفة المزوار وغدت غير مستحبة لما أنيطت به من مراقبة نساء الدعارة. وتكاد المصادر الغربية تركز على أن هذه الوظيفة لم توكل سوى للعناصر المحلية. وكان المزوار يقوم بمهام شرطة الأخلاق والمخالفات الاجتماعية بمساعدة أعوانه من الحرس وعلى رأسهم السركاجي وقائد الفحص ويمكن أن نجمل مهامه فيما يلي:

– مراقبة أهل الدعارة، وقد روى روزي (Rozet) عددهن عشية الاحتلال بحوالي ثلاثة آلاف امرأة ([30])، وكان للمزوار الحق في حجز كل إمرأة منحرفة تمارس البغاء بدون رخصة فتعتبر عنده كرهينة.

– كان للمزوار الحق في تطبيق العقوبات الجسدية على المخالفين والعصاة وتنفيذ عقوبة الإعدام إذا تلقى الأوامر مباشرة من الداي، كما يسهر على أمن شوارع المدينة وحراسة الزنزانات والسجون ([31]).

– شيخ البلد :

يعتبر موظفاً مدنيا يشرف على النقابات المهنية والطوائف السكنية، فهو يتصل بأمين المهن ورؤساء الطوائف ليتعرف على مشاكلهم ويلبي حاجاتهم عند الضرورة، كما يتسلم من الأمناء الضرائب والرسوم ليودعها في الخزينة العامة كل شهرين بالإضافة إلى الأموال الذي يأخذها عن النساء المنحرفات واللاتي يحتجزن عند المخالفة في سجن خاص يقوم هو شخصيا بمراقبته ([32]). وبذلك يصبح شيخ البلد

(29) - Tachrifat, p. 22.

(30) - Rozet (M), Voyage dans la régence d'Alger ou description du pays occupé par l'armée Française en Afrique du Nord, T1, p. 130.

(31) نور الدين عبد القادر، صفحات من تاريخ مدينة الجزائر من أقدم العصور إلى انتهاء العهد التركي، قسنطينة: كلية الآداب الجزائرية، مطبعة البحث، 1965، ص 76.

(32) - Tachrifat, p. 23 .

بمهامه الاجتماعية وسلطته الأدبية أداة وصل بين النقابات الحرفية والطوائف العرقية من جهة وبين سلطات الإيالة من جهة أخرى ([33]). وتتمثل ثنائية التسيير لدى سلطة شيخ البلد في المجالين الإداري والاقتصادي ويعين من طرف الداي من العنصر المحلي. وهو ما أشار إليه كتاب **ابن عبدون**: "يجب أن يكون صاحب المدينة إلا رجلا عفيفا، فقيها، شيخا، لأنه في موضع حساس ومغري... الرشوة وأخذ الأموال..." ([34]). ومن مهامه الفصل في قضايا الحرفيين من نزاعات، تولى هذا المنصب أسر أندلسية كثيرة وعلى رأسها أسرة بوضربة منذ 1756 إلى غاية الاحتلال الفرنسي.

- مراقبة فحص مدينة الجزائر ([35]) :

يشرف على أمن فحص الجزائر، رجل يسمى "قائد الفحص" أو محافظ الفحص. ومما يلاحظ أن الكاتب الفرنسي (C.Bontems)، لم يشر في كتابه المفصل عن المؤسسات الجزائرية خلال العهد العثماني إلى هذا المنصب الذي ظل مجهولا في كتابات الرحالة الأوروبيين ([36]). ولكن دوفو **(Devoulx)** يعرفه في كتابه التشريفات بأنه رجل يسهر على شؤون أقاليم الفحص ([37])، في حين يذكر **سعيدوني** بأنه كان يسهر على أمن فحص الجزائر وينفذ التعليمات الصادرة عن الهيئات العليا ويعتبر قائد

([33]) ناصر الدين، سعيدوني، ورقات جزائرية، ط1، بيروت: دار الغــرب الإســلامي، 2000، ص 238.

([34]) ابن عبدون، ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، (تحقيق: ليفي بروفنسال) القاهرة، 1955.

([35]) يتكون فحص مدينة الجزائر من المنطقة الشرقية لإقليم الساحل، ويمتد إلى ما يزيد عــن اثنــي عشر كيلومتر عن أسوار مدينة الجزائر، وتحده أوطان بني خليل والخشنة وبنــي ســنوس، وينقســم فحص الجزائر إلى ثلاث جهات، تعرف عادة بفحص باب الجديد وفحص باب عزون وفحص بــاب الوادي.

أنظر : ناصر الدين، سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجبايــة، ط1، بيــروت: دار الغرب الإسلامي 2001، ص 255.

([36]) C. Bontems, Manuel des institutions Algériennes de la domination Turque à l'indépendance, cutas, Paris, 1976, T1, pp. 29-61.

([37]) - Tachrifat, p. 22.

الفحص بمثابة رئيس الشرطة بضواحي المدن الرئيسية ([38]) والمكلف بتنظيم الأعياد والمواسم وتنفيذ أحكام الشنق عندما يتلق الأوامر بذلك من آغا العرب ([39]).

وتشير بعض الوثائق أن المهام العمرانية التي أوكلت لقائد الفحص كانت تصدر من السلطات العسكرية، وهو ما يؤكده **أندري ريمون (A. Raymond)** إذ يقول ما نصه : "إن الدور الذي كان يلعبه قائد الفحص كان بمثابة الشرطة وهو يوازي مهام شيخ البلد في ضواحي مدينة الجزائر" ([40]).

نستقرأ من إحدى وثائق المحاكم الشرعية بأن مهام قائد الفحص، كانت تتمثل في مراقبة المرافق العامة والعيون والسهر عليها والتي كانت خارج الفحوص. وتوضح إحدى الوثائق المؤرخة في سنة 1212هـ/1801م، بأن الداي **حسن باشا** (1791-1798)، كانت له أملاك عديدة حبس ثلاثة عيون تتمثل في منبع وادي الخالي القريبة من مقهى عربي قرب بئر مراد رايس، وبئر خادم وعين تقصرين : "كان مدخول هذا الوقف يقدر بـــ 32 دينارا، تستخدم في خدمة العيون والأسبلة والقنوات وصيانتهما. أما المتبقي من المبلغ، وهو 24 دينار. تقسم الحصة ما بين شيخ البلد الذي يأخذ حصة 20 دينار، وقائد الفحص 4 دينارات،والذي يراقب ويشرف على أمن العيون والأسبلة... بتاريخ 1212هــ/1801م" ([41]).

إن قراءة متأنية لفحوى نص الوثيقة يبين لنا مدى استقلالية الموظفين، ولكن الأهمية في ذلك تتمثل في التنسيق في مجال الأمن والمراقبة المناطة بهما بخصوص

([38]) - Nacereddine, Saïdouni, l'Algérois rural à la fin de l'époque Ottomane (1791-1830), ed, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beyrouth, 2001, p. 204.

([39]) – آغا العرب كان بمثابة وزير مطلق الصلاحية، لكونه قائد فرق الانكشارية وفرسان المخــزن المعسكرين خارج مدينة الجزائر، أنظر:

Dubois Tainville, mémoire sur Alger (1809), Pub, par G. Esquer, Paris, 1927, p.128.

([40]) - A. Raymond, Grandes villes arabes à l'époque ottomane, Sindbad, Paris, 1985, p. 124.

([41])– سجلات المحاكم الشرعية، علبة 56. وثيقة 47. الأرشيف الوطني الجزائري.

هذه الأملاك الموقوفة، إذ أن مهمة الأول تنحصر في المراقبة داخل المدينة، والثاني القضاء الخارجي للمدينة.

- الأمن والشرطة في مدينة الجزائر العثمانية :

كان الحاكم في مدينة الجزائر وباقي مدن البلاد الإسلامية، هو الذي يتولى مهمة الأمن والشرطة، وإن مشاركة الداي في نشاطات الشرطة، كان الهدف منها إبراز للسكان أن الباشا الجديد يحاول تطبيق القوانين بصرامة وإقرار النظام ضد من تسول له نفسه الإخلال بالنظام العام ([42]). ففي سنة 1710، مع بداية حكم الداي **دالي ابراهيم** (1710) ([43])، حاول أن يتفقد الميناء فلاحظ أحد الأشخاص يحمل كيسا فوق ظهره وهو متخفيا، وعند مشيه لاحظه الداي يخرج شيئا من الكيس ويأكله، فطلب الداي من حراسه بإلقاء القبض عليه وتفتيشه فوراً، فوجد الحراس أن الكيس مليء بفاكهة البرقوق، فسأله الداي عن مصدر هذا الكيس، فأجاب بأنه اشتراه من أحد التجار القادمين من مرسيليا، وقد علم الداي بفقر الرجل . فوقعت الريبة في نفس الداي الذي أمر الشاوش بإحضاره إلى القصر، كما طلب إحضار قائد الميناء وربان سفينة لا بروفانس الذين أكدوا للداي عن سرقة أحد أكياسهم، فعوقب السارق بـ 500 جلدية ثم أمر الداي بإعدامه ([44]).

إن مختلف الجولات التي يقوم بها الداي للتفقد والمحافظة على أمن المدينة، لدليل واضح على أن الحاكم الجديد يريد أن يبين للرعية أنه يقظ ويسهر على أمن المواطنين وراحة بالهم. وإن مهام الشرطة في مدينة الجزائر كانت بين أعوان متخصصين في المحافظة على أمن المدينة والسهر على سلامة المواطنين ليلاً ونهاراً وكان من بين هؤلاء الأعوان:

([42]) - Laugier de Tassy, Histoire du Royaume d'Alger, Amsterdam, 1725, p. 122.

([43]) - حكم الداي ابراهيم ستة أشهر وجاء بعد الداي مصطفى بكداش خوجة (1707-1710)، ثم اغتيل من طرف الانكشارية بسبب الرواتب، ينظر: Mouloud, Gaïd, l'Algérie sous les Turcs, 2ème ed, mimouni, Alger, 1991, p. 154.

([44]) - Laugier de Tassy, *op.cit*, pp.123-124.

– المزوار ([45]):

كانت مهمته مراقبة النساء المومسمات اللواتي يسجلن عنده في سجل خاص، وكانت فرقة الشرطة الليلية تراقب الدعارة ليلا وتقبض على النساء المشبوهات ([46]). وكان أعضاء الانكشارية أحرار في تصرفاتهم داخل المدينة لذلك أوكلت فرقة انكشارية تتكون من خمسة عشرة فرداً يترأسهم آغا القل (كولوكو باشي)، وكانت مهمتها مراقبة الانكشارية والعرب واليهود الذين يخرجون بدون إنارة أو يقيمون الحفلات ليلاً بدون رخصة من السلطات. وتشير بعض المصادر الأوروبية أن الشرطة الليلية في مدينة الجزائر كانت مقسمة على النحو التالي:

- المزوار الذي كان يراقب أهل الدعارة والحمامات المشبوهة.
- آغا القل مهمته الإشراف على الشرطة العامة للمدينة ليلاً ([47]).

في حين تشير معظم المصادر الأوروبية بدء من هايدو في منتصف القرن السادس عشر، إلى روزي Rozet الذي وصف مدينة الجزائر في السنوات الأخيرة للاحتلال الفرنسي إلى الدور الهام للمزوار في الشرطة العامة لمدينة الجزائر ([48]).

من المحتمل أنه في أواخر العهد العثماني ازدادت نشاطات فرقة آغا القل في الشرطة الليلية، مع العلم أن مهام المزوار حددت بمراقبة النساء والدعارة، والحمامات. ويتضح جلياً من خلال المصادر أنه قبيل الاحتلال الفرنسي للجزائر،

---

(45) – المزوار: كلمة بربرية، معناها الأول والرئيس أو المقدم.

أنظـر: Dozy (R), Supplément aux dictionnaires, 3éd, Ley de, Paris, 1967, Vol I, p. 613.

(46) - V. de Paradis, op.cit, p. 128.

(47) *Ibid*, p.159.

(48) - Haedo, *op. cit*, (1871), pp. 468-469.

- Laugier de Tassy, *op.cit*, pp. 243-244.
- J.A. Personnel et L.R. Desfontaines, voyages dans les régences de Tunis et d'Alger (Puppar M.Dureau de la Malle), Paris, 1838, Vol 1, p.431.
- M.Rozet, op.cit, V3, p. 110.
- Tachrifat, p. 22.
- V. de Paradis, *op.cit*, p. 128.

كانت هناك فرقتان في المدينة تعملان بالتوازي ليلاً، فرقة آغا القل وفرقة المزوار، وكانت مهمتها ملاحقة المجرمين والمشبوهين، فتنحصر مهمة المزوار في القبض على المومسات والأهالي، وآغا القل على الأتراك.

كان هناك دور خاص بالحراسة الليلية للعنصر البسكري والمتمثل في حراسة الأسواق وأبواب المدينة ومراقبة الشوارع، وكانت أوامرهم تتمثل في إيقاف كل شخص مشبوه ما عدا فرق الحراسة الليلية.

كان عدد الحراس البساكرة يقدر بـــ 150 رجلا يترأسهم أمين البساكرة ([49]) في مدينة الجزائر وهو المسؤول أمام الداي. والملاحظ أن كلا الفرقتين الليليتين كانتا تنسق مع فرقة البساكرة بخصوص السرقات والجرائم. ويتضح من خلال المصادر أن المسؤول عن الأمن نهارا في مدينة الجزائر كان من اختصاصات المزوار وليس آغا القل ([50]).

ومن البديهي أننا نجد موظفين آخرين يذكران كمفتشين أو رؤساء الشرطة لمدينة الجزائر، الأول يدعى شيخ البلد ([51]) كان دوره مناط بنظافة المدينة ومعالمها. كما كان ينفذ الأحكام ضد المخالفين، والموظف الثاني يسمى رئيس الشرطة للسكان المحليين ويدعى الكاهية آغا الانكشارية، وكان يلعب دورا هاما في إقرار الأمن وتحقيق العدالة بين السكان المحليين ([52]). ونسجل هنا أن المصادر سكتت عن حجم ونوعية التعاون والتعامل في ميدان الشرطة ما بين المزوار –آغا القل وبين شيخ البلد– الكاهية.و تشير أدبيات الشرطة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني أن كلا

([49]) تتميز الجماعات الحرفية بتنظيم يتصدره أمين الأمناء، وأطلق على العناصر الوافـدة (البرانيـة) مصطلح جماعة، وقد أثبتها مخطوط قانون على الأسواق، وكان الأمين يدفع الضريبة لخزينة الدولة. وعهدت الحراسة الليلية أي مراقبة الشوارع وبوابات الأسواق والحرمات ليلا للبساكرة.

أنظر: عائشة، غطاس، "الوافدون: (البرانية) على مدينـة الجزائـر 1787-1830 بـين التهمـيش والاندماج"، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية، العدد 25، تونس، أوت 2002، ص 176.

([50]) شالر، **المصدر السابق**، ص 58.

([51]) حمدان، خوجة، المرآة (تقديم وتعريب: محمد العربي الزبيري)، ط2، الجزائر: الشركة الوطنيـة للنشر والتوزيع، 1982، ص 105.

([52]) - Laugier de Tassy, *op.cit*, p. 235.

الرجلين :آغا القل أو المزوار كانا يتصرفان بشكل مستقل وانفرادي عن بعضهما البعض، بحيث إذا تم إلقاء القبض على رجل من سكان مدينة الجزائر أو يهودي من طرف فرقة آغا القل يقتل في الشارع بدون محاكمة وذلك رميا بالرصاص ([53]). في حين إذا ألقي القبض على رجل ثري في منتصف الليل من طرف فرقة آغا القل، وكان الرجل يملك ضيعة ومنزلا قرب البحر، فيسجن ويضرب بـ 700 جلدة على حافة القدمين ([54]).أما الأثرياء المحليين الذين يتم إلقاء القبض عليهم من طرف المزوار، فيبيتون في السجن أو يضربون بـ 500 جلدة، ويدفعون الرشوة مقابل الحفاظ على أرواحهم من الإعدام ([55]). وفي كل صباح يقدم المزوار تقريرا مفصلات عن أحوال الليل لداي ومعه معلومات مسجلة من طرف أعوانه، في حين يتم 'إحضار الانكشارية إلى قصر الداي الذين تم اعتقالهم من طرف آغا القل لكي تنفد فيهم الأحكام ([56]).

من خلال تصفح بعض المصادر الغربية نلاحظ أن المزوار بفضل سلطانه، كان يجبر الموسمات على دفع المزيد من الأموال، وعند إلقاء القبض على النساء المشبوهات، يجبرهن على دخول المؤسسة أو يعاقبهن ،وهذا بعيدا عن الأحكام القضائية ومهام الشرطة المسؤولة عن مثل هذه القضايا ([57]). والغريب في الأمر أن الداي كان له الحق في مقاضاة بعض الأحكام الجزائية وخاصة منها الجنائية المقترفة من طرف أهالي مدينة الجزائر، كل سكان الجزائر مسلمين ومسيحيين ويهود كان لهم الحق في التماس عدالة الداي وقضائه مباشرة دون واسطة. وفي كثير من الأحيان عندما يعجز القاضي عن حل النزاعات أو الصراع الدائر في المجلس العلمي ما بين الأعضاء بخصوص مرافعات القضاة، يضطر الداي إلى عقد مجلس المنازعات والذي يحضره القضاة، والمفتيون الحنفي والمالكي وبعض العلماء وأعيان المدينة مع الأخذ

---

(53) - V. de Paradis, *op.cit*, p. 161.
(54) شالر، **المصدر السابق**، ص 56.
(55) - Haedo, p. 468.
(56) - V.de Paradis, p. 161.
(57) - Laugier de Tassy, *op.cit*, p. 335.

بعين الاعتبار الرأي الأخير للمجلس العلمي (58). وعند غياب الداي، يترك صلاحيات القضاء لبعض الموظفين السامين أمثال الخزناجي في المرتبة الأولى. أما الإشراف العام للأمن فكان من اختصاص هيئة الانكشارية التي تترأس ديوان الجند .وعندما دخل الداي حسين (1818-1830) القصبة وغلقت أبوابه عن الأهالي ،أصبح دور الخزناجي والكاهية مهم في مجال تنفيد الأحكام القضائية. إن الأدبيات التي تؤرخ للإدارة العثمانية في الجزائر سكتت عن مسألة الجنايات، (القتل والخنق).

وفي الشريعة الإسلامية كان الخيار بين القصاص أو الدية كحل نهائي وشامل للمتخاصمين. والمعروف أن العقاب في الجزائر العثمانية كان شديدا ومروعاً، يتمثل في قطع اليد، والقتل والإعدام والأعمال الشاقة في أراضي البايليك. أما السجن فكان للتهذيب فقط. ويلاحظ أيضا عقاب التشهير للمومسات اللواتي كن تحت رقابة المزوار. وكانت المخالفات الليلية تعاقب ما بين 500 و700 جلدة، بينما كان الانكشارية يعاقبون سراً في منزل الآغا ويشنقون أحياناً (59).

كان اليهود والنصارى والأهالي يساقون إلى قصر الداي، فيشنق المسيحي والمسلم. أما اليهودي فيحرق عند باب الوادي وباب عزون مع إخضاع البعض إلى التعذيب قبل الإعدام.. ومما يجب ذكره أن النصارى الأحرار من مختلف الجنسيات فكان قضاؤهم يتم في قنصلياتهم، وهذا بعيدا عن سلطة الداي، أما إذا حدث التصادم بين المسلم والأوروبي فإن القضاء يتم في دار الإمارة تحت رعاية القنصل (60).

أما المرأة التي يلقى القبض عليها برفقة مسيحي أو يهودي، توضع في كيس ويلقى بها في البحر، أما النساء المشبوهات فيؤخذن إلى مقر إقامة شيخ البلد للعقاب والتشهير (61).

(58) Payssonnel et des fontaines, ***op.cit***, VI, p. 412.
- Rozet, ***op.cit***, VIII, p. 404.

(59) - Galibert (L), l'Algérie ancienne et moderne depuis les premiers établissements des carthaginois jusqu'à la prise de la smala d'Abd El-Kader, Paris, 1844, p. 348.

(60) - Laugier de Tassy, ***op.cit***, pp. 248-249.

(61) - V. de Paradis, p. 74.

وكانت هناك عدة سجون، للمجموعات السكنية بمدينة الجزائر العثمانية، فالأتراك يزج بهم في منزل آغا الانكشارية، والنساء المشبوهات والأسرى يتمركزون في سجن شيخ البلد. أما السجن الرئيسي فكان تحت سلطة المزوار (62).

بالتوازي مع النظام المتشدد، لابد من تسجيل سلطة الشرطة الداخلية التي تمارس من طرف أمناء الجماعات والطوائف، فالجماعات البرانية بمدينة الجزائر واليهود كانت لهما شرطة خاصة معترف بها من طرف السلطة (63). وتنوعت أحكام العقوبات، من الغرامة إلى الجلد والإهانة والضرب حتى الموت، لكن مع أواخر العهد العثماني لوحظ لتنفيد ظاهرة السجن بالأشغال الشاقة لتوفير اليد العاملة للبايليك في الحقول وتعبيد الطرقات بالنظر للنقص الفادح لعدد الأسرى المسيحيين بالأيالة (64).

تشير بعض المصادر أن مهمة الأمين كانت محددة بقضايا مدنية فقط (65). وكان مقدم الجالية اليهودية الوسيط بين جاليته والحكومة فيما يخص المسائل القضائية والأمن، وكان ينفذ الأحكام بناء على قرارات المعبد اليهودي (66).

من خلال هذه الدراسة يتضح أن مجال الأمن والشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني لم يخرج عن إطار السياسة العامة للسلطنة العثمانية. ومما يجب ملاحظته في هذا الصدد أن الوثائق المتعلقة بملفات الأمن والقضاء والعدالة والسجون، لا تزال غامضة، وهي من المواضيع الغائبة في الدراسات التاريخية المتعلقة بالفترة المدروسة، باستثناء بعض القضايا المسجلة في المصادر المحلية كسجلات المحاكم الشرعية أو المشار إليها في المصادر الأوروبية.

---

(62) - *Ibid*, p. 159.
- Rozet, Vol III, p. 111.
- Haedo, p. 468.

(63) الجماعات البرانية هي: الميزابيون – البساكرة – الجيجليون – وكانت كل جماعة يترأسها أمين.

(64) شالر، المصدر السابق، ص 46-47.

(65) - Galibert, *op.cit*, p. 352.

(66) للمزيد حول الجالية اليهودية بمدينة الجزائر، ينظر : محمد، دادة، اليهود في الجزائر خلال العهد العثماني، منذ مطلع القرن 18 حتى سنة 1830، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق، 1985.

ويمكننا الخروج بجملة من الاستنتاجات وهي:

1. في مدينة الجزائر واستنادا على المصادر الأوروبية والوثائق المحلية اتضح أن الأحكام القضائية والجنائية لم تكن من دائما من صلاحيات المحاكم أو المجلس العلمي.

2. يلاحظ في مدينة الجزائر العثمانية عدم التفريق ما بين صلاحيات الشرطة والقضاء وتنفيذ الأحكام، وأحيانا غياب الأحكام القضائية ما بين اتنفيد الأحكام والعقوبات .

3. إن التعامل مع الأتراك في مجال الأمن والشرطة والقضاء، يوحي بالتهميش ولا الاندماج ما بين السلطة والسكان، مما يجعل الأتراك في منأى عن الأحكام القضائية ومراقبة الشرطة، وهو ما كرس سياسة التهميش بين الحاكم والرعية ([67])

4. إن تعامل الإدارة العثمانية مع الجماعات البرانية ومجموع الطوائف المكونة للمجتمع بمدينة الجزائر

أو باقي حواضر الجزائر الأخرى في مجال إقرار شرطة خاصة بهم ،يدل صراحة على الخوف من هذه المجموعات السكنية في دار السلطان أو باقي مدن البايليك.

5. في مجال تنظيم الشرطة نلاحظ أنه خلال العهد العثماني، كان هناك تنظيمات في مدينة الجزائر وقسنطينة :

ففي مدينة قسنطينة كانت الفرقة المسؤولة عن الحراسة الليلية ومراقبة الموسمات، تحت إشراف قائد الدار الذي كان يتسلم تقارير المدينة ويقاضي الأحكام داخل المدينة. وبالتالي في قسنطينة كان قائد الدار هو المسؤول المباشر عن الأمن والقضاء والشرطة وليس الباي، ولا يشبه شيخ البلد في الصلاحيات. إن المتتبع للأحداث التي

([67]) ينظر : حنيفي، هلايلي " الثورات الشعبية في الجزائر العثمانية أواخر العهد العثماني كرد فعل على سياسة التهميش"، مجلة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، عدد 20، أبريل 2006، ص 189-204.

ميزت الجزائر منذ 1671، يستنتج دور الانكشارية في تدهور الأوضاع السياسية والعسكرية والاقتصادية للجزائر.

إن أهم ما يلاحظه الدارس في مجال الشرطة في الجزائر العثمانية، هو تشابك عناصرها على غرار الشرطة في الولايات العثمانية. إذ لوحظ وجود شرطة لكل طبقة، فهناك شرطة خاصة بالأتراك وأخرى للأشراف وشرطة لليهود وشرطة للمسيحيين وشرطة للطوائف المشكلة لمجتمع مدينة الجزائر. ربما يعود السبب في ذلك إلى طبيعة النظام السياسي العثماني في الجزائر، إذ أن إحداث شرطة خاصة بالأتراك العثمانيين داخل الجزائر ، يدل بصريح العبارة أن السلطة كان لها هدف معين يتمثل في الحفاظ على هيمنتها المطلقة للسلطة بعيدا عن المنافسة.إن تدخل السلطة في الأحكام القضائية كان يتم بوجهين: أحدهما إيجابي يكون من جانب الباشا، سواء بطلب من الهيئة القضائية، أو من الحاكم نفسه عندما يتعلق الأمر بإقامة الشرع بين المتنازعين، أما الوجه الثاني تدخل السلطة في القضاء فكان سلبيا يتم لدعم أحد طرفي النزاع على حساب الآخر بدافع الرشوة والمحاباة واستخدام النفوذ غير المشروع. إن علاقة الإدارة العثمانية بالسكان كانت ذات طابع عسكري يتمثل في أسلوب تسيير إداري تنظيماته من التقاليد العثمانية. وذلك من أجل تحقيق ثلاثة أهداف: الأول يتمثل في إقرار الأمن والمحافظة على الهدوء والطاعة ولو باستعمال العنف، والثاني استخلاص الجباية بشتى الوسائل، والثالث المحافظة على وضع اقتصادي وعلاقات اجتماعية تضمن امتيازات الجماعات الحاكمة ونفوذ المتعاونين.

د. حنيفي هلايلي
جامعة سيدي بلعباس – الجزائر